نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٢

نأمر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم (٩٥) لسنة ١٩٧٥

نظام معدل لنظام كادر أفراد القوات المسلحة الاردنية

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام كادر أفراد القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٧٥) ويقرأ مع النظام رقم (٩) لسنة ١٩٧٤ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديلات كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة الثالثة من النظام الاصلي باضافة عبارة (والجنود الاغرار) بعد عبارة (المرشحين والوكلاء والتلاميذ العسكريين والتلاميذ) الواردة في الفقرة (أ) منها .

المادة ٣ — يعدل الكادر المرفق بالنظام الاصلي بشطب عبارة (تلميذ ٤ دنانير) والاستعاضة عنها بما يلي : —

الرتبة	الراتب الشهري فلس	دينار	
تلميذ	٠٠٠	٧	على أن تدفع لهم علاوة شهرية مقطوعة مقدارها ديناران فقط ولا تدفع لهم علاوة غلاء معيشة أو أية علاوات أخرى من تاريخ القيد حتى تاريخ انتهاء مدة التدريب المقررة .
جندي أغرار	٠٠٠	٧	

١٩٧٥/١٠/٢٢ — الحسين بن طلال

وزير التربية والتعليم ذوقان الهنداوي	وزير النقل خالد الحاج حسن	وزير الثقافة والاعلام صلاح ابو زيد	وزير الانشاء والتعمير صبحي امين عمرو	رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع زيد الرفاعي
وزير التموين علي حسن عوده	وزير المواصلات احمد الشوبكي	وزير السياحة والآثار غالب بركات	وزير المالية سالم مساعده	وزير الشؤون الاجتماعية والعمل سامي ايوب
وزير الداخلية ثروت التلهوني	وزير الأشغال العامة محمود الحوامده	وزير دولة للشؤون الخارجية صادق الشرع	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية عبد العزيز الخياط	وزير الزراعة مروان الحمود
وزير الصناعة والتجارة رجائي المعشر	وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية محمد عضوب الزبن	وزير الصحة طراد سعود القاضي	وزير العدل ناجي حسين الطراونة	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء راكان عناد الجازي

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٧ ذو القعدة سنة ١٣٩٥ هـ . الموافق ١٠ تشرين الثاني سنة ١٩٧٥م . العدد ٢٥٨٨

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الأردنية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٧٥

نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذالمؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده .

قانون مؤقت رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٥

قانون معدل لقانون اكاديمية الطيران الملكية الاردنية

المادة ١ — يسمى هذا القانون المؤقت (قانون معدل لقانون اكاديمية الطيران الملكية الاردنية لسنة ١٩٧٥) ويقرا مع القانون رقم (٦٣) لسنة ١٩٧١ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي ، وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تلغى المادة (٨) من القانون الاصلي ، ويستعاض عنها بما يلي :

المادة ٨ - يتولى الاشراف على ادارة (اكاديمية الطيران الملكية الاردنية) مجلس امناء مؤلف من ستة اعضاء اردنيين من ذوي الكفاءة والمقدرة يعينون بارادة ملكية سامية .

المادة ٣ — تلغى المادة (٩) من القانون الاصلي ، ويستعاض عنها بما يلي :

المادة ٩ — يعين رئيس المجلس بارادة ملكية ساميه ، وينتخب المجلس من بين اعضائه نائبا للرئيس يتولى اعماله ويمارس صلاحياته عند غيابه .

المادة ٤ — تلغى المادة (١١) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :

المادة ١١— يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه ويدعى للاجتماع مرة واحدة كل اربعة اشهر ، وكلما دعت الحاجة الى ذلك.

المادة ٥ — تلغى الفقرة (أ) من المادة (١٢) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :

المادة ١٢— أ — يكتمل النصاب القانوني لاجتماع المجلس بحضور اربعة من اعضائه على ان يكون الرئيس او نائبه احدهم ، وتتخذ القرارات فيه بالاغلبية المطلقة لاصوات الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي يؤيده الرئيس .

الحسين بن طلال

٢٢/١٠/١٩٧٥

وزير التربية والتعليم ذوقان الهنداوي	وزير النقل خالد الحاج حسن	وزير الثقافة والاعلام صلاح أبو زيد	وزير الانشاء والتعمير صبحي امين عمرو	رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع زيد الرفاعي
وزير التموين علي حسن عوده	وزير المواصلات احمد الشوبكي	وزير السياحة والآثار غالب بركات	وزير المالية سالم مساعده	وزير الشؤون الاجتماعية والعمل سامي ايوب
وزير الداخلية اروت التلهوني	وزير الاشغال العامة محمود الحوامده	وزير دولة للشؤون الخارجية صادق الشرع	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية عبد العزيز الخياط	وزير الزراعة مروان الحمود
وزير الصناعة والتجارة رجائي المعشر	وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية محمد عضوب الزبن	وزير الصحة طراد سعود القاضي	وزير العدل ناجي حسين الطراونه	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء راكان عناد الجازي

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٥/١٠/١٩٧٥
نأمر بوضع النظام الآتي :

نظـــام رقم (٩٦) لسنة ١٩٧٥

نظام الانتقال والسفر لموظفي مؤسسة الاقراض الزراعي

صادر بمقتضى المادة (٢٩) من قانون مؤسسة الاقراض الزراعي
رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣

المادة ١ — يسمى هـذا النظـــام (نظام الانتقال والسفر لموظفي مؤسسة الاقـراض الزراعي لسنة ١٩٧٥) ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — يكون للكلمات والعبارات التـالية حيثما وردت في هذا النظام المعـاني المخصصة لها أدناه إلا اذا دلت القرينة على خلاف ذلك :

المـــؤسســـة	مؤسسة الاقراض الزراعي .
مجلس الادارة	مجلس ادارة مؤسسة الاقراض الزراعي .
المدير العـــام	مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي .
المـــوظـــف	كل شخص يعين في المؤسسة في وظيفـــة مصنفة أو غير مصنفـــة أو بعقد أو يعين مستخدماً في وظيفة مدرجة في موازنة المؤسسة .

المادة ٣ ـــ أ ـــ لغايات هذا النظام يصنف موظفو المؤسسة الى الفئات التالية :

١ — الفئـة الاولى — وتشمل المدير العام .
٢ — الفئـة الثانية — وتشمل نائب المدير العام .
٣ — الفئـة الثالثة — وتشمل موظفي المؤسسة من الدرجتين الاولى والثانية ؛
٤ — الفئـة الرابعة — وتشمل موظفي المؤسسة من الدرجتين الثالثة والرابعة ؛
٥ — الفئة الخامسة — وتشمل موظفي المؤسسة من الدرجتين الخامسة والسادسة ؛

ب — يعـامل الموظفون غـير المصنفين والمستخدمون والموظفون بعقود معـــاملة الموظفين المصنفين الذين يعادلونهم في الراتب على أن لا يتجـاوز تصنيفهم الفئة الثانية مع مراعـــاة أية شروط ترد في عقد الاستخدام ؛

المادة ٤ — أ — باستثناء ما نص عليه في هذا النظام يطبق (نظام الانتقال والسفر) رقم (٤٦) لسنة ١٩٧٢) واي نظام آخر يعدله او يحـــل محله على المؤسسة وعلى الموظفين فيهـــا وتحقيقا لذلك يمارس مجلس الادارة صلاحيات مجلس الوزراء ووزير المالية ، ويمارس المدير العام صلاحيات الوزير المختص.

ب — تحقيقا للغايات المقصودة في هذا النظام تطبق على فئات الموظفين المنصوص عليها في هذا النظـــام الاحكام المتعلقة بفئات الموظفين المنصوص عليها في (نظـــام الانتقال والسفر) رقم (٤٦) لسنـــة ١٩٧٢ واي نظام آخر يعدله أو يحل محله .

المادة ٥ — أ — يخصص بدل اقتناء سيارة خاصة لكل من المدير العام ونائبه وذلك حسب الشروط التي يقررهـــا مجلس الادارة .

ب — لمجلس الادارة بناء على تنسيب المدير العام ان يخصص بدل اقتناء سياره خـــاصة لأي موظف في المؤسسة اذا كانت طبيعة عمله تستدعي ذلك ، ويحدد المجلس بدل الاقتنـــاء الشهري والاجـــور الكيلومترية التي تدفع له عن تنقلاته الرسمية .

المادة ٦ — يلغى (نظام الانتقال والسفر لموظفي مؤسســـة الاقراض الزراعي) رقم (٤) لسنة ١٩٦٣ مع جميـــع التعديلات التي ادخلت عليه .

الحسين بن طلال

١٥/١٠/١٩٧٥

وزيـــــر التربيـة والتعليم ذوقان الهنداوي	وزيـــــر النقـــــل خالد الحاج حسن	وزيـــــر الثقافة والاعـــلام صلاح أبو زيد	وزيـــــر الانشـــاء والتعمير صبحي أمين عمرو	رئيس الوزراء ووزير الخارجيـــة والدفـــاع زيد الرفاعي
وزيـــــر التمويـــــن علي حسن عوده	وزيـــــر المـواصـــلات احمد الشوبكي	وزيـــــر السياحـة والآثـــار غالب بركات	وزيـــــر الماليـــــة سالم مساعده	وزيـــر الشـــؤون الاجتماعيـة والعمل سامي أيوب
وزيـــــر الـداخـليـــة لروت التلهوني	وزيـــــر الاشغال العامـة محمود الحوامده	وزيـــــر دولـــة للشـؤون الخارجيـة صادق الشرع	وزيـر الاوقاف والشؤون والمقـــدسات الاسلاميـة عبد العزيز الخياط	وزيـــــر الزراعـــــة مروان الحمود
وزيـــــر الصناعة والتجارة رجائي المعشر	وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية محمد عضوب الزبن	وزيـــــر الصحـــــة طراد سعود القاضي	وزيـــــر العـــــدل ناجي حسين الطراونه	وزير دولـة لشؤون رئـاســة الوزراء راكان عناد الجازي

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٢٢٨) من قانون الشركات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٧٥/١٠/١٥
نأمر بوضع النظام الآتي :ـ

نظام رقم (٩٧) لسنة ١٩٧٥

نظام معدل لنظام الشركات

صادر بمقتضى المادة (٢٢٨) من قانون الشركات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الشركات لسنة ١٩٧٥) ويقرأ مع النظام رقم ١٣ لسنة ١٩٦٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة (٨) من النظام الاصلي بشطب الرقم (٢٠٪) الوارد في العبارة المضافة اليها بالنظام المعدل رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٤ والاستعاضة عنه بالرقم (٣٠٪) .

١٩٧٥/١٠/١٥

الحسين بن طلال

وزير التربية والتعليم
ذوقان الهنداوي

وزير النقل
خالد الحاج حسن

وزير الثقافة والاعلام
صلاح أبو زيد

وزير الانشاء والتعمير
صبحي امين عمرو

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
زيد الرفاعي

وزير التموين
علي حسن عوده

وزير المواصلات
احمد الشوبكي

وزير السياحة والآثار
غالب بركات

وزير المالية
سالم مساعده

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
سامي ايوب

وزير الداخلية
لروت التلهوني

وزير الاشغال العامة
محمود الحوامده

وزير دولة للشؤون الخارجية
صادق الشرع

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
عبد العزيز الخياط

وزير الزراعة
مروان الحمود

وزير الصناعة والتجارة
رجائي المعشر

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
محمد عضوب الزبن

وزير الصحة
طراد سعود القاضي

وزير العدل
ناجي حسين الطراونه

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
راكان عناد الجازي

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٩
نأمر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم (٩٨) لسنة ١٩٧٥

نظام معدل لنظام اتحاد طلبة الجامعة الاردنية

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام اتحاد طلبة الجامعة الاردنية لسنة ١٩٧٥) ويقرأ مع (نظام اتحاد طلبة الجامعة الاردنية لسنة ١٩٧٤) المشار اليه فيمايلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة (٣٤) من النظام الاصلي باضافة العبارة التالية الى آخرها :
وله ان يؤجل انتخابات الاتحاد من موعدها المقرر الى تاريخ يحدده او الى اشعار آخر .

١٩٧٥/١٠/٢٩

الحسين بن طلال

وزير التربية والتعليم
ذوقان الهنداوي

وزير النقل
خالد الحاج حسن

وزير الثقافة والاعلام
صلاح ابو زيد

وزير الانشاء والتعمير
صبحي امين عمرو

رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
زيد الرفاعي

وزير التموين
علي حسن عوده

وزير المواصلات
احمد الشوبكي

وزير السياحة والآثار
غالب بركات

وزير المالية
سالم مساعده

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
سامي ايوب

وزير الداخلية
لروت التلهوني

وزير الاشغال العامة
محمود الحوامده

وزير دولة للشؤون الخارجية
صادق الشرع

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
عبد العزيز الخياط

وزير الزراعة
مروان الحمود

وزير الصناعة والتجارة
رجائي المعشر

وزير الداخلية للشؤوون البلدية والقروية
محمد عضوب الزبن

وزير الصحة
طراد سعود القاضي

وزير العدل
ناجي حسين الطراونه

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
راكان عناد الجازي